

**جماليات فن الجمع  
في نماذج من آيات الذكر الحكيم  
دراسة بلاغية تحليلية**

إعداد

د. غالب محمد محمود الشاويش





## المقدمة:

درج البلاغيون المتأخرون على تقسيم علم البديع إلى محسنات معنوية، ومحسنات لفظية، وعدوا من المحسنات المعنوية فن الجمع.

وهذا الحكم الذي تنطوي تحته الأشياء المجموعة، قد يأتي بعدها وهو الغالب، وقد يأتي قبلها، كما سنرى ذلك في أثناء البحث.

والذي دفعني إلى الكتابة في هذا الموضوع، هو عدم دراسة هذا الفن البديعي دراسة بلاغية تحليلية، شأنه شأن الفنون البديعية الأخرى التي لم تدرس غالبا من خلال السياق الذي وردت فيه، ولو نظرت في كتب البلاغة التعليمية والحديثة لوجدت الأمثلة نفسها تتكرر في كتب البلاغة، دون تحليل أو تعليق، أو إضافة معلومة جديدة توضح هذا الفن، أو ذلك.

وهذا الفن البديعي (الجمع) يقترن بعدد من الفنون مثل: الجمع مع التفريق، والجمع مع التقسيم، والجمع مع التفريق والتقسيم، وبما أن عنوان هذا البحث هو فن الجمع، لذا سيقصر البحث عليه، دون التعرض لاجتماعه مع الفنون الأخرى؛ لذا سيكشف هذا البحث عن دراسة فن الجمع من خلال السياق الذي ورد فيه، وسوف يرى القارئ أن أسلوب الجمع من خلال الآيات المدروسة له عطاؤه الجمالي، وقيمته المعنوية التي ينبغي أن يكون عليها بين الفنون الأخرى.



هذا وسوف يقوم الباحث باختيار مجموعة من الآيات الكريمة بحسب ترتيب السور في القرآن الكريم، تتضمن فن الجمع، ثم دراستها دراسة بلاغية، تحليلية، مبينة جمال هذا الفن البديعي من خلال السياق. وبناء على ما تقدم، سوف ينتظم هذا البحث في مطلبين اثنين:

- ١- تقدم الجمع على الحكم .
- ٢- تقدم الحكم على الجمع .

وفي الختام أود أن أشير إلى أنني لا أدعي الكمال؛ فالكمال لله وحده، ولكنني مجتهد، لي أجر إن أخطأت، وأجران إذا أصبت، وما توفيقني إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

## المطلب الأول

### تقديم الجمع على الحكم

لقد ذكرت في المقدمة أن فن الجمع من فنون البديع المعنوية، وقد عرفه علماء البلاغة بقولهم: ((وهو أن يجمع بين شيئين، أو أشياء في حكم واحد))<sup>(١)</sup>. وقد أدخل لفظ (بين) في التعريف، للإشارة إلى أن الأشياء المتعددة، ينبغي أن يكون مصرحاً بها في النص<sup>(٢)</sup>.

- فمن تقديم الجمع على الحكم، قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

الشاهد في الآية، أن الله - عز وجل - قد جمع السارق والسارقة تحت حكم واحد وهو قطع اليد، وقد قدم السارق على السارقة؛ لأن أغلب من يقوم بالسرقة هم الرجال، فالتقديم لداعي الكثرة، ومعنى السارق عند العرب من جاء مستترا إلى حرز فأخذ منه ما ليس له، فإن أخذه من ظاهر فهو مختلس، ومستلب، ومنتهب<sup>(٤)</sup>.

(١) الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني: ج ٢ ص ٥٠٥، وانظر عروس الأفراح، للبيهق

السبكي/ شروح التلخيص: ٣٣٥/٤.

(٢) انظر حاشية الدسوقي على شرح السعد/ شروح التلخيص: ٣٣٥/٤.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٤) ينظر لسان العرب: ١٥٦/١٠، مادة: سرق، وينظر معجم مفردات ألفاظ القرآن: ص ٢٣٦.



و (أل) الداخلة على ((السارق)) ((والسارقة)) جاءت بمعنى اسم الموصول الذي، والتي، والتقدير: الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا أيديهما، ولأن (أل) بمعنى اسم الموصول، ساغ دخول حرف الفاء على الخبر ((فاقطعوا)) التي تفيد معنى الجزاء، ومعلوم أن الفاء تدخل على جواب الشرط من حيث العموم .

فاسم الموصول إذا أريد منه التعميم، فإنه ينزل منزلة الشرط<sup>(١)</sup>.

ومعنى التعميم هنا: أنه لا يقصد به سارق معين، وإنما يقصد به أي سارق أو سارقة يقع منهما هذا الفعل؛ ولذلك جاء لفظ السارق والسارقة بالرفع؛ لأنها غير معينين<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء عن علماء النحو أن (أل) إذا دخلت على اسم الفاعل أو اسم المفعول تكون موصولاً، فكلمتا السارق والسارقة اسم فاعل، و(أل) موصولاً حرفياً بمعنى الذي، والتي، وشرطها ألا يراد بها العهد أو الجنس<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر التفسير الكبير، للفخر الرازي: ج ٤ ص ٣٥٣، وينظر تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور:

١٩٠/٦

(٢) ينظر جامع البيان في تفسير القرآن، للقرطبي: ج ٦ ص ١٤٨.

(٣) ينظر جامع الدروس العربية، مصطفى الغلاييني: ١/ ١٥٥، وينظر المحيط في أصوات العربية

ونحوها وصرفها، محمد الأنطاكي: ١/ ٢٠٧.



وجاء الحكم في الجمع ﴿فاقطعوا أيديها﴾ بصيغة الأمر؛ للدلالة على وجوب القطع في حال ثبوت السرقة .

وقد جمعت الأيدي من حيث كان لكل سارق يمين واحدة، وهي التي تقطع في حد السرقة، وللسارق أيد، وللسارقات أيد، فكأنه قال: اقطعوا أيهان النوعين، والتثنية للضمير إنما هي للنوعين<sup>(١)</sup>، الذكر والأنثى، والذي يقيم الحد هو الإمام، وليس غيره من أفراد الرعية، وتفصيل ذلك في كتب الفقه المعتبرة.

وقوله تعالى ﴿جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا﴾ علة للأمر بالقطع؛ ووجه ذكر السارقة مع السارق؛ إنما هو من باب دفع التوهم من أن يكون حد السرقة لا يقام إلا على الرجال فقط دون الإناث؛ لذلك ذكرت السارقة مع السارق؛ لكي يكون حكم القطع على النوعين: الذكر والأنثى<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا فَكُلَا مِنْ أَلْفِهِ﴾، تعليل لهذا الجزاء، والجزاء: المكافأة أو المجازاة على العمل، سواء كان في الخير، أو في الشر، فجزاء السارق قطع اليد، وهي عقوبة شديدة تردع السارق وتردع غيره، والباء للسببية، إذ التقدير: بسبب كسبها إذا كانت (ما) مصدرية، أو بسبب الذي كسبها من السرقة إذا كانت (ما) موصولة، وجاء التعبير بفعل الكسب؛

(١) ينظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية: ج٣ ص٤٩٤

(٢) ينظر تفسير التحرير والتنوير، ٦/١٩٠.

ليبان أن فعل السرقة لم يحصل عن اضطرار، بل حصل عن إرادة ورغبة؛ لذا جاء القطع نكالا من الله.

والنكال: أشد العقاب. يقال: نكّلت بفلان، إذا عاقبته في جرم أجرمه عقوبة تنكل غيره عن ارتكاب مثله<sup>(١)</sup>. ولغرض التنكيل بالسارق والزجر لغيره أمر الشرع بتعليق يده المقطوعة في عنقه، وهذا من أشد أنواع التنكيل<sup>(٢)</sup>.

وهذا الجزاء ليس الهدف منه الانتقام، وإنما القصد منه الاستصلاح، فالسارق يرتدع، وغيره كذلك، عندما يرى السارق قد قطعت يده، فيصبح المجتمع آمنا مطمئنا، وهذا مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وقد اختتمت الآية بقوله تعالى: (والله عزيز حكيم)؛ ليناسب آخر الآية أولها، فالحزم والشدة في العقوبة تتناسب مع صفات الله. (عزيز حكيم)، أي: عزيز في انتقامه من السارق وغيره من أصحاب المعاصي، وحكيم في فرائضه وحدوده.

وقد روي عن الأصمعي أنه كان يقرأ سورة المائدة، ومعه أعرابي، فعندما قرأ الآية خطأ (والله غفور رحيم) قال الأعرابي: كلام من هذا؟ فقال الأصمعي: كلام الله، فقال له الأعرابي: أعد، فأعاد الأصمعي: (والله غفور رحيم) ثم تنبه الأصمعي، فقرأ الآية: (والله عزيز حكيم)، فقال له

(١) ينظر لسان العرب، ج ١١ ص ٦٧٧، مادة: نكل.

(٢) ينظر فقه السنة، سيد سابق: ٦٥٤ / ٢.

الأعرابي: الآن أصبت، فسأله الأصمعي كيف عرفت؟ قال الأعرابي: قوله تعالى: (عزيز حكيم)، أمر بالقطع، فلو غفر ورحم لما أمر بالقطع<sup>(١)</sup>.

وجاء لفظ الجلالة (الله) مظهرا في مقام الإضمار (والله عزيز حكيم)؛ لأن الأمر يتعلق بحد السرقة وهو قطع اليد، فأظهر اسم الجلالة (الله) لأمرين:

الأول: أن حكم هذا الحد مختص - بالله عز وجل -، فلا يجوز لأحد أن يتدخل في هذا الحكم كائنا من كان، فهذا أسامة بن زيد كلم الرسول - صلى الله عليه وسلم - بشأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقام الرسول - عليه السلام - خطيبا في الناس فقال: (أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)<sup>(٢)</sup>، ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها.

والثاني: أن إظهار لفظ الجلالة (الله)، جاء في سياق حد السرقة، للتأكيد على أهمية تنفيذ هذا الحد في شرع الله؛ لأنه أمر صادر من الله عز وجل .

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَهْوَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر التفسير الكبير: ٤/ ٣٥٧ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق: ٣/ ١٣١٥ .

(٣) سورة المائدة: آية ٩٠ .

الشاهد في هذه الآية، أن الله - عز وجل - جمع هذه الرذائل الأربع تحت حكم واحد هو كونها رجسا من عمل الشيطان، والمقصود بالرجس: الشر.

وقال القاضي أبو محمد (عطية بن غالب): "الرجس: كل مكروه ذميم، وقد يقال للتن وللعدرة والأفذار: رجس"<sup>(١)</sup>، كما يطلق أيضا على المذمات الباطنة"<sup>(٢)</sup>.

وقد أفرد الرجس مع كونه خبرا لمتعدد؛ لأنه مصدر؛ والمصدر يقوم مقام الجمع، والسر في مجيئه بصيغة المصدر؛ لإفادة المبالغة في وصف الموصوفات الأربعة بالقذارة والشر، فكأن هذه الموصوفات أصبحت عين الرجس"<sup>(٣)</sup>.

وهذا الجمع جاء بأسلوب القصر بطريق إنما، فالمقصود: الموصوفات الأربعة: الخمر، والميسر، والأنصاب، والأزلام، والمقصود عليه كلمة (رجس)، وهي المحكوم به على هذا المتعدد المختلف، فهو من باب قصر الموصوف على الصفة، والمعنى: أن هذه الخبائث الأربعة مقصورة على صفة الرجس لا تتعدى إلى غيره، فهو قصر حقيقي ادعائي للمبالغة في قبح هذه الصفة وشاعتها.

(١) ينظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٢/٢٣٣.

(٢) ينظر تفسير التحرير والتنوير: ٧/٢٤.

(٣) السابق: ٧/٢٤.

والتعريف في هذه الموصوفات الأربعة: الخمر، والميسر، والأنصاب، والأزلام إما أن يكون للعهد الذهني، أو للاستغراق الحقيقي، فعلى معنى العهد تكون أفراد هذه الموصوفات معهودة في ذهن العرب آنذاك، وعلى معنى الاستغراق تكون جميع أفراد هذه الموصوفات الأربعة رجسا من عمل الشيطان.

وجاء الترتيب لهذه الموصوفات الأربعة على هذا النحو: الخمر، والميسر، والأنصاب، والأزلام؛ لسر بلاغي، ومقصد بياني، فقدم الخمر؛ لأنها أم الخبائث، ولأنها مفتاح كل شر، فعن أبي الدرداء قال: "أوصاني خليلي - صلى الله عليه وسلم - : " لا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر"<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " مدمن الخمر كعابد وثن"<sup>(٢)</sup>.

ثم عطف عليها الميسر؛ لأن الميسر يقترن غالباً بشرب الخمر؛ ولأنهما يشتركان في اللهو، واللذة، وبعض النفع، أضف إلى ذلك أنها يشتركان في إثارة العداوة، والبغضاء، والصد عن ذكر الله، وعن الصلاة، وهذا ما أشار إليه القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سنن ابن ماجه: ج ٢ ص ٢٥٣ أبواب الأشربة، باب الخمر مفتاح كل شر.

(٢) السابق: ج ٢ ص ٢٥٤، أبواب الأشربة باب مدمن الخمر.

(٣) سورة المائدة: آية: ٩١

ومما يزيد في ارتباط الخمر بالميسر كونهما يتعلقان بأمر السلوك والأخلاق، على عكس الأنصاب، والأزلام، اللذين يتعلقان بأمر العقيدة. والسبب في تقديم ما يتعلق بالسلوكيات والأخلاق (الخمر والميسر)، وبيان ما فيهما من فساد على ماله تعلق بأمر العقيدة (الأنصاب والأزلام)، هو أن الخمر والميسر فيهما من اللهو والمتعة؛ ما يجعل النفوس تميل إلى تعاطيهما، كما يشهد بذلك الواقع عند بعض المسلمين، بينما عبادة الأنصاب والاستقسام بالأزلام قد تقرر الإقلاع عنهما قبل هذه الآية الكريمة، منذ أن دخل الناس في الإسلام؛ لأنهما من عقائد الشرك، فلا مجال للتفكير في العودة إليهما كما هو الشأن في الخمر والميسر<sup>(١)</sup>؛ ولهذا ذكرت الأنصاب والأزلام في سياق ذكر الخمر والميسر، من باب التأكيد والتشديد على تحريمهما، ولتجديد التذكير بهما<sup>(٢)</sup>.

وقد ربطت هذه الحبائث الأربعة بعمل الشيطان للتنفير منها؛ لأنه من يفعل واحدة منها، أو جميعها فهو الشيطان الرجيم، ومن يقبل من المسلمين هذا الوصف لنفسه؟! ثم جاء في ختام هذه الآية: ((فاجتنبوه)) بصيغة الأمر؛ للدلالة على تحريم مقاربتها، فضلا عن فعلها. فالضمير في ((فاجتنبوه)) عائد إلى الرجس الجامع للذائل الأربعة.

إن في اجتناب تلك الرذائل فلاحا للمسلمين، ومعنى الفلاح: الفوز بما يغتبط به، وفيه صلاح الحال<sup>(٣)</sup>. والفلاح ضربان: دنيوي، وأخروي<sup>(٤)</sup>،

(١) ينظر تفسير التحرير والتنوير: ٧/ ٣٠.

(٢) ينظر الكشاف، للزمخشري: ١/ ٦٤٢.

(٣) ينظر لسان العرب: ٢/ ٥٤٧ مادة فلاح.



فالذي يجتنب هذه الرذائل الأربعة في الدنيا؛ فإن حياته تطيب، ونفسه تهنا، وقلبه يطمئن، وذكره يبقى، ويظفر برضا الرب، وأما الفلاح في الآخرة، فإنه ينال أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وغنى بلا فقر، وعزا بلا ذل، وعلم بلا جهل.

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿ قَدْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (١).

هذا الخطاب موجه إلى المؤمنين، وسبب نزول هذه الآية، هو أن بعض المسلمين قد ركنوا إلى الدنيا، ولم يهاجروا من مكة إلى المدينة مع إخوانهم المسلمين الذين هاجروا إليه، تلبية لأمر رسول الله - عليه السلام -، فبقوا في مكة بجوار أموالهم وأزواجهم وأبنائهم المشركين (٢).

وهذه الآية الكريمة قد جمعت ثمانية أصناف من زينة الحياة الدنيا تحت حكم واحد وهو الحب، وقد جاء جمعها مرتبا بحسب موقعها من الآية على النحو الآتي:

(١) ينظر بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروز آبادي: ج ٤ ص ٣٩٩، وينظر معجم مفردات ألفاظ القرآن ص ٣٩٩ .  
 (٢) سورة التوبة: آية: ٢٤ .  
 (٣) ينظر أسباب النزول، علي بن أحمد النيسابوري: ٢٤٥ .

أولاً - حب الأبناء للآباء: والمقصود: الآباء والأمهات، حيث كان تقديمهم في الآية على حب الآباء للأبناء راجعاً إلى كونهم هم الأصل في وجود الأبناء، وكونهم أحق بالمحبة والإكرام والبر<sup>(١)</sup>.

وحب الأبناء للآباء أمر فطري؛ لأن الولد بضعة من أبيه، وقد كان العرب يتفاخرون بأبائهم، ويكثرون من ذكر آبائهم في الحج والأسواق قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْتَسِكَاكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّكَاسِ مَن يَكْتُولُ رَبِّئَا ءَانِسَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثانياً - حب الآباء للأبناء: ثم جاء بعد الآباء الأبناء، لكونهم الفرع، وهم ألصق بالقلوب، وقدم الأبناء على الإخوان، لكونهم أقوى تعلقاً بنفوس الآباء من الإخوان<sup>(٣)</sup>.

وكلمة (أبناء) على وزن أفعال وهذا الوزن يفيد القلة، لكن إذا عرّف أو أضيف فإنه يفيد الكثرة<sup>(٤)</sup>. وهنا جاءت كلمة (أبناء) مضافة إلى ضمير المخاطبين (كم) يفيد معنى الكثرة، والمقصود (بالأبناء) الذكور؛ لأن العرب قديماً كانوا يفضلون الذكور على الإناث، وما زال بعضهم إلى الآن يميل إلى ذلك، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الظاهرة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ

(١) ينظر تفسير البحر المحيط، لأبي حيان: ٢٤/٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٠.

(٣) انظر: تفسير التحرير والتنوير: ١٥٣/١٠.

(٤) جامع الدروس العربية: ٢٧/٢.

هُوَ بِأَرْدُسُهُ فِي الرَّابِّ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٨﴾<sup>(١)</sup>. وحب الآباء للأبناء أمر غريزي، إذ هم مناط الآمال وزينة الحياة الدنيا قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً- حب الإخوة (وإخوانكم): ثم جاء الإخوان في الترتيب الثالث، والأخ: هو من جمعك وإياه الولادة من الأبوين، أي من الأب والأم، أو من جمعك وإياه صلب واحد، وهو الأخ من الأب، أو من جمعك وإياه بطن واحد، وهو الأخ لأم، أو من جمعك وإياه الرضاع<sup>(٣)</sup>. وكلمة الأخ فيها معنى الملازمة؛ لأن الأخ ملازم لأخيه<sup>(٤)</sup>. وهذه الملازمة تكون في السراء والضراء على حد سواء، ونتيجة لهذه الملازمة يكون الإنسان أشد تعلقاً بأخيه: محبة وإيثارا وإكراما، فحب الإخوة يلي حب البنوة والأبوة؛ لأن حب الإخوة يقتضي التناصر والتعاون فيما بينهم؛ لأن الأخ شديد الحاجة إلى أخيه.

رابعاً- حب الزوج: (وأزواجكم): ثم ذكر الأزواج، وهن أعلق بالقلوب والمحبة بعد الأبناء والإخوة، ولفظ الأزواج مشعر بالمجانسة والمشاكلة والاقتران، كما هو المفهوم من لفظه<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة النحل: الآيتان ٥٨ / ٥٩.

(٢) سورة الكهف: من الآية: ٤٦.

(٣) ينظر: الكلبيات: ٦٣ وينظر معجم مفردات ألفاظ القرآن: ٨.

(٤) ينظر: لسان العرب: ٢٣ / ١٤ وينظر معجم مفردات ألفاظ القرآن: ٨.

(٥) ينظر: التفسير القيم، لابن قيم الجوزية: ص ١٣٢.

خامسا - حب العشيرة: (وعشيرتكم): وهم الأقارب الأدنون، وهو مشتق من العشرة - بكسر العين - وهي بمعنى: الخلطة والصحبة، وقيل: هم القبيلة، والجمع عشائر<sup>(١)</sup>، وحب العشيرة يكون على أشده عند أهل البداوة، ومن على مقربة منهم من أهل الحضرة.

هذه الأصناف الخمسة، تتعلق بالأقارب، ابتداء من الأب وانتهاء بالعشيرة، وهي من الأمور التي يتعلق بها الإنسان، وتوجب عليه عدم الانقطاع أو الانفصال عنها، ولذا اتصلت واقرنت في النظم القرآني.

سادسا - حب الأموال المقترفة: (وأموال اقترفتموها)، أي: اكتسبتموها بمشقة، وهذه الكلمة (اقترفتموها) مأخوذة من (القرف) بكسر القاف وهو القشر، والقرفة: القشرة<sup>(٢)</sup>. فلو أردت أن تزيل القشرة عن حبة النبات، لوجدت شيئا من المشقة والعنت بسبب الالتصاق الشديد بين القشرة وحبة النبات.

فالمال المكتسب الذي يحصل عليه الإنسان بعرق جبينه وكده، يكون حريصا عليه أشد من حرصه على المال الموروث الذي يحصل عليه دون عناء أو مشقة؛ لذا جاء المال في المرتبة السادسة بعد أن ذكرت الآية الكريمة أصناف الأقارب الخمسة، وجاءت كلمة (أموال) نكرة؛ لتعظيم شأن المال في الحياة الاجتماعية، كما أنها جاءت بصيغة الجمع؛ لتعدد أنواع المال، فمنه

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ١٥٣/١٠، وينظر لسان العرب: ٥٧٤/٤، مادة: عشر.

(٢) ينظر: لسان العرب: ٢٧٩/٩، مادة: قرف.



الصامت: كالعملات الورقية والمعدنية والعقارات والأراضي، ومنها الصائت: كالإبل والأبقار والأغنام وغيرها. والمال أمر مرغوب فيه، يكاد لا يسلم أحد من حبه وجمعه يقول تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبَّ جَمًّا﴾<sup>(١)</sup>، لذا يكون تعلق الإنسان به أشد وأقوى، وربما يصرفه عن الجهاد في سبيل الله في أغلب الأحيان.

سابعاً - حب التجارة: (وتجارة تخشون كسادها)، أي: قلة التبايع وهو ضد الرواج<sup>(٢)</sup>، حيث جاءت في المرتبة السابعة، والتجارة سبب لزيادة الثروة ونمائها، وهي لا تنهياً إلا بالأموال، وقد كان لبعض المسلمين من أهل مكة تجارة مع المشركين يخشون كسادها.

ثامناً - حب المساكن الطيبة المرضية (ومساكن ترضونها)، أي: تختارونها للإقامة، حيث جاءت في المرتبة الثامنة، وهي القصور والدور التي يسكنها الإنسان، وهي عزيزة على قلبه؛ حيث إنه لا يرغب في مفارقتها، وخاصة إذا كان راضياً عن السكنى فيها؛ لتمتعته بالراحة والأنس وطيب المقام والانسجام.

لقد ذكر الله - سبحانه وتعالى - هذه الأشياء الثانية على الترتيب وهي من المصالح الدنيوية، فإذا كانت هذه المصالح أحب إلى المسلمين من طاعة الله، وطاعة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ومن الجهاد في سبيل الله،

(١) سورة الفجر: آية: ٢٠.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ١٥٣/١٠.



فليتربصوا بما يحبون حتى يأتي الله بعقوبة عاجلة أو آجلة، وهذا تهديد لهم بالوعيد، فإذا وقع التعارض بين مطالب الدين، ومطالب الدنيا فإن الواجب على المسلم تقديم مطالب الدين؛ لأن رعاية الدين عند الله - عز وجل - مقدمة على رعاية المصالح الدنيوية الفانية، وقد قدم فيها المال لأهميته؛ لأنه سبب في التجارة، وبناء المساكن؛ لأن القلوب تميل إليه، وله أحب، ثم جاءت التجارة بعد المال؛ لأنها وسيلة إلى جمعه؛ فالمال غاية، والتجارة وسيلة، وقد وصفت التجارة بالكساد؛ لأنها بين ربح وخسارة، ثم جاءت المساكن في آخر المنافع الدنيوية؛ لأنها مكان السكنى، ففيها الإقامة الطيبة، والأمن، والراحة، ولا يقل تعلق القلوب بها، عن تعلقها بالمال والتجارة .

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾<sup>(١)</sup>. هذه الآية الكريمة تضمنت فن الجمع، فالله - عز وجل - قد جمع بين المال والبنين في كونها زينة الحياة الدنيا، ولو دققنا النظر في هذا الجمع، لوجدنا أن هذا الفن البديعي لا يتوقف عند مجرد الجمع، بل نراه يتعدى حدود ظاهر ذلك التعريف عند البلاغيين لمفهوم الجمع، بالنظر في هذا التعدد. فأول ما نطالع في هذا الجمع، تقديم المال على البنين، ثم أفراد المال، وجمع البنين، واختيار هذا الجمع (البنون) دون الأبناء.

فأما تقديم المال على البنين في هذه الآية، فيعود لحكمة عظيمة، وهي تصوير واقع الناس في المجتمع، إذ تجد أكثر الناس ينشغلون بأموالهم،

(١) سورة الكهف: آية / ٤٦

ويتلهون بها أكثر، مما ينشغلون بأولادهم، بل تجدهم يستغرقون جُل وقتهم في تنمية أموالهم، دون مصلحة أولادهم، الذين يحتاجون إلى شيء من رعايتهم، وصونهم، وتوجيههم، ومعاشرتهم عن قرب، والحفاظ عليهم؛ لذا قدم المال على البنين في هذه الآية.

أضف إلى ذلك أن تقديم المال على البنين يعود لكونه أكثر لصوقاً بأذهان الناس؛ فالصغير والكبير، والشاب والشيخ، والرجل والمرأة، حتى من لديه أولاد، كل أولئك يرغبون في المال<sup>(١)</sup>، لقوله تعالى: ﴿رَبُّهُمُ الْمَالُ حُبًّا جَمًّا﴾<sup>(٢)</sup>.

كذلك قدم المال على البنين؛ مراعاة للمفرد، فالمفرد سابق الجمع<sup>(٣)</sup>، وكذلك نستطيع القول: إنه قدم المال على البنين، من باب تقديم السبب؛ لأن المال سبب التزويج، والزواج سبب للبنين؛ ولأن المال سبب للتعلم بالبنين، وفقده سبب لشقائهم<sup>(٤)</sup>.

أما أفراد المال، وجمع (البنون) دون الأبناء في الآية، فالحكمة من ذلك تعود إلى دقة النظم القرآني، وإعجازه البياني. فالتعريف في (المال) يفيد الجنس، أي: المال. فالمال، مهما قل، أو كثر، فإنه زينة للناس، وكذلك

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ج ١٥ ص ٣٣٣ .

(٢) سورة الفجر: آية: ٢٠ .

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ج ٣ / ٢٧١ .

(٤) انظر: السابق: ٣ / ٢٤٨ .



(البنون) زينة للناس، قلّ البنون أو كثروا؛ لأن الجمع (بنون) ملحق بجمع المذكر السالم، وهذا الجمع يفيد معنى القلة، والكثرة بحسب السياق، وسياق الآية يحتمل المعنيين، فهناك بعض الناس من لديه قلة من الأولاد، وبعضهم من لديه كثرة في الأولاد .

وهنا يتم التناسب بين اقتران المال بصيغة المفرد، مع (بنون) بصيغة الجمع؛ أما لو قيل في غير القرآن: (الأموال والبنون) أو (الأموال والأبناء)، لفسد المعنى، وذهب التناسب بين: (المال والبنون) كما ورد في الآية الكريمة. فقولنا: (الأموال) جمع كثرة؛ لأن جمع التكسير الذي يأتي على وزن (أفعال) يفيد القلة، ولكنه إذا عرّف فإنه يفيد الكثرة مثل: أموال - الأموال. وكذلك (أبناء) جمع قلة، فإذا عرف الاسم (الأبناء)؛ فإنه يفيد الكثرة<sup>(١)</sup>. وعلى هذا الجمع، لا يكون هناك تناسب في المعنى بين الجمع، كما هو واضح في الآية؛ إذ يصبح المعنى على هذا الأساس، أن الأموال زينة في حال كثرتها فقط، وكذلك (الأبناء) هم زينة في حال كثرتهم فقط، وهنا ندرك البون الشاسع بين معنى الآية، وبين معنى قولنا السابق.

من جانب آخر فإن اختيار الجمع (البنون) على جمع (الأبناء)، فيه إيفاء للمعنى، وبيان للمقصود، فكلمة (البنون) تطلق على الذكور لقوله تعالى:

(١) انظر: جامع الدروس العربية: ٢٧/٢ .

﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبُيُوتُ ﴾ (٣١)، وقوله تعالى: ﴿ أَفَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَالنَّحْتَدُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنْتَأُ ﴾ (٣٢)، وقوله تعالى: ﴿ فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبُيُوتُ ﴾ (٣٣).

ففي هذه الآيات الكريمة نجد كلمة البنين تدل على الذكور فقط (٤)، وكذلك كلمة (الأبناء)، والدليل على ذلك قوله تعالى في سياق نعمه على بني إسرائيل: ﴿ وَإِذْ بَخَّيْنَاكُمْ مِن آءَالِ فِرْعَوْنَ يُسُومُونَكُمُ سُوءَ الْعَآءَابِ يُدْعُونَ أَبْنَاءَكُمُ وَرَبَّسَاتِيُونَ نِسَاءَكُمُ وَفِي ذَآلِكُمُ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمُ عَظِيمٌ ﴾ (٤١) (٥). فالمراد من الأبناء الرجال، ويسمون أبناء، بدليل مقابله بالنساء (٦).

وقال القاضي أبو محمد (عبد الحق بن غالب الأندلسي) رحمه الله: " والصحيح من التأويل، أن الأبناء هم الأطفال الذكور، والنساء هم الأطفال الإناث، وعبر عنهن باسم النساء بالمآل (٧). أما ما يتعلق بالحكم، وهو اشتراك المال والبنين في حكم واحد، وهو قوله تعالى ﴿ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾، فهو يتناسب مع هذا الجمع أيضا، فالزينة مهما جملت، آيلة إلى الزوال، فلا

(١) سورة الطور: آية: ٣٩ .

(٢) سورة الإسراء: آية: ٤٠ .

(٣) سورة الصافات: آية: ١٤٩ .

(٤) ينظر: شواهد في الإعجاز القرآني دراسة لغوية دلالية: ص ١٦١

(٥) سورة البقرة: آية: ٤٩ .

(٦) ينظر: التفسير الكبير: ج ١ ص ٥٠٥، وينظر تفسير البحر المحيط: ج ١/٣٥٢، وينظر روح المعاني

في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: / ٢٥٤

(٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ١/ ١٤٠

يبقى شيء على حاله، فالمال والبنون زائلان لا محالة؛ لذلك عقب الله - عز وجل - بعدهما بقوله ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾.

فالبقيات هي الأعمال الصالحة، وهذه إشارة إلى زوال المال والبنين، فهما غير باقين؛ لذا قدم البقيات على الصالحات؛ تنبيها وتأكيدا على زوالهما - أي المال والبنين - وقوله تعالى: ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ﴾ صفتان لموصوف محذوف وتقديره: الأعمال البقيات الصالحات، وكان مقتضى الظاهر أن يقال: والأعمال الصالحات البقيات؛ لأنه يقال: الأعمال الصالحات، ولا يقال: الأعمال البقيات، ولكن خولف مقتضى الظاهر، فقدم البقيات على الصالحات؛ تنبيها على زوال كل زينة مهما عظمت، فقوله تعالى: (والبقيات) إشارة إلى زوال غيرهما بطريقة الالتزام<sup>(١)</sup>.

ثم جاء التأكيد على الخيرية في قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾ فالأمل في المال والبنين أمل محصور في زمن معين، وربما يفقد الإنسان هذا الأمل، يفقد بعضه أو كله، بينما الأمل في ثواب الأعمال الصالحة أمل باق، يحقق منفعة دنيوية، ومنفعة أخروية، فالأعمال الصالحة هي الأعمال الباقية التي تفيد صاحبها في الدنيا والآخرة لقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. وهكذا نجد التناسب بين الشئيين المجموعين، والحكم الواحد المرتبط بهما.

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٣٣٣/٥ .

(٢) سورة النحل: آية/ ٩٧ .

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَنَّا بَاطِنًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١﴾﴾<sup>(١)</sup>.

الشاهد في الآية، أن الله - عز وجل - قد جمع بين الزانية والزاني في حكم واحد وهو الجلد، وقد قدمت الزانية على الزاني؛ لأن المرأة هي التي تمهد الزنا للرجل، وهي السبب الرئيس فيه؛ حيث تظهر نفسها للرجل بهيئة المطموع فيها؛ ولأن زنا المرأة يكون أكثر فحشا، وأكثر عارا ودمارا للأسرة من زنا الرجل، وصيغتا (الزانية والزاني) صيغة اسم فاعل، فـ (أل) الداخلة عليهما، ليست للتعريف وإنما هي موصول حربي بمعنى: التي والذي، فكأنه قيل: التي تزني، والذي يزني، فاسم الفاعل هنا مستعمل بمنزلة الفعل المضارع في الدلالة على اتصاف صاحبه بالحدث، أي: الزنا في زمن الحال، أو الاستقبال<sup>(٢)</sup>. والذي يدل على أن (أل) بمعنى: التي والذي، وتضمنيه معنى الشرط، هو دخول حرف الفاء على الخبر (فاجلدوا) على قول الأخفش وغيره من العلماء<sup>(٣)</sup>، وهذا شبيه بقولنا: من زنا فاجلدوه. هذا رأي، ورأي آخر يقول: إن التعريف في (الزانية) و (الزاني) للاستغراق، ومقام التشريع يقتضيه، وكون (أل) للاستغراق قد دخلت على اسم الفاعل، فإنها يبعد أن يكون الوصف باسم الفاعل بمنزلة الفعل المضارع الذي يفيد الاتصاف بالحدث في زمن الحال، أو الاستقبال، وإنما يفيد

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ١٨/١٤٥.

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ج ٤/٢٧، وينظر إعراب القرآن الكريم وبيانه: ٥/٢٣٨،

وينظر الكشاف: ٣/٤٧، وينظر التفسير الكبير: ٨/٣٠٢.

دخولها على اسم الفاعل تحقق الوصف في الزانية والزاني، أي: كل من اتصفت بالزنا وكل من اتصف بالزنا<sup>(١)</sup> دون الدلالة على زمن الحال، أو الاستقبال، وأما الحكم (فاجلدوا) فقد جاء بصيغة الأمر، ردعا للزاني غير المحصن من جهة، وللمجتمع من جهة أخرى.

وقد اختيرت لفظة (فاجلدوا) بمعنى: اضربوا بالسوط؛ مراعاة لمعنى الكلمة، فكلمة (اجلدوا) مأخوذة من الجذر (جلد)، ومعاني هذا الجذر تدور حول معنى القوة والشدة والصلابة<sup>(٢)</sup>، وهذه المعاني لكلمة (فاجلدوا) تتناسب مع طبيعة الجلد الذي يقع على جلد المجلود بالسوط، وهو الزاني غير المحصن، فالأداة (السوط) مصنوعة من الجلد، والجلد معناه: الضرب بالسوط حيث يقع على جلد الإنسان، ومعنى الجلد: قشرة البدن<sup>(٣)</sup>.

والمخاطب في قوله تعالى: (فاجلدوا) هو كل إمام، حيث أجمعت الأمة على ذلك، فهو الذي يأمر بإقامة الحد، ولا يجوز لغيره من أفراد الرعية أن يأمر بذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير، ج ١٨ ص ١٤٦، وانظر الكشاف: ج ٣ ص ٤٧.

(٢) ينظر: لسان العرب، ج ٣ ص ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، وينظر معجم مفردات ألفاظ القرآن: ص ٩٣، وينظر بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٢/ ٣٨٧.

(٣) ينظر: معجم مفردات ألفاظ القرآن: ص ٩٣، وينظر بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٢/ ٣٨٧.

(٤) ينظر: فقه السنة، ج ٢ ص ٥٠٩، وينظر التفسير الكبير: ج ٨ ص ٣١٣، وينظر تفسير التحرير والتنوير: ج ١٨ ص ١٤٧.

وبعد التشديد على عدم الرأفة والرحمة بالمجرمين، جاء أسلوب الشرط في قوله تعالى: (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) محذوف الجواب، وتقديره: إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، فلا تتركوا إقامة الحدود، أو يكون جواب الشرط المحذوف دل عليه ما قبله: فلا تأخذكم بهما رأفة في دين الله وشرعه<sup>(١)</sup>. ومجيء الجملة الشرطية بإن، من باب إلهاب النفوس وتهيجها، وإثارة الغضب لله، ولدينه، وأحكامه التي فرضها على المجرمين<sup>(٢)</sup>. ثم اختتمت الآية بقوله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

(وليشهد): فعل مضارع مقرون بلام الأمر، فالذي يشهد حد الجلد من المؤمنين؛ فإنه يرتدع وينزجر، ويخاف على نفسه من الوقوع في الزنا، حتى لا يكون مصيره كمصير من جلد أمام المؤمنين، هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن شهادة طائفة من المؤمنين للجلد شرط في تنفيذ الحد، وزيادة في التنكيل بالزاني والزانية؛ لأن التشهير والفضيحة يؤثران عليها أكثر من التعذيب نفسه وهو الجلد<sup>(٣)</sup>.

وحرف الجر (من) يفيد البيان، أي: ليشهد عذابها بعض المؤمنين.

(١) ينظر: التفسير الكبير: ٣١٧/٨ وينظر إعراب القرآن الكريم وبيانه: ٥/٢٣٩.

(٢) ينظر: التفسير الكبير: ٨/.

(٣) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٨/٨٣، وانظر الكشاف: ٣/٤٨.



ومن الجمع قوله تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾<sup>(١)</sup>، الشاهد في هذه الآية أن الله - سبحانه وتعالى - جمع بين الشمس والقمر تحت حكم واحد، وهو كونها بحسبان، والحسبان: كناية عن انتظام سير الشمس والقمر انتظاما دقيقا؛ حيث لا يختل حساب الناس لهذا الانتظام والتوقيت به<sup>(٢)</sup>.

وجاءت (حُسبان) على صيغة (فعلان)؛ لتفيد أن هذا الحساب على نهج واحد، ونظام واحد لا يتغير ولا يختل على مدى تطاول الأيام والدهور، فالأعوام به تعلم، والشهور، والأيام، والساعات، والدقائق والفصول في منازل معلومة، وبه تعرف التأثيرات لكل واحد منهما في الآفاق العلوية، والكوائن السفلية<sup>(٣)</sup>، فهما يجريان بحساب مقدر في بروجهما، لا يعلمه إلا العليم الخبير.

وقدمت الشمس على القمر لعدة أمور:

أولا - إن الشمس آية النهار، والقمر آية الليل<sup>(٤)</sup>، وآية النهار مقدمة على آية الليل، وهذا الجمع بين مختلفين: الشمس والقمر، فبينهما تناسب، وتطلق العرب عليهما اسم ((النيران))<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الرحمن: آية: ٥.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٧ ص ٢٣٥.

(٣) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي: ج ٧ ص ٣٧٤.

(٤) ينظر: آيات الله المبصرة، ص: ١٣.

(٥) معجم الألفاظ المثناة: ص: ٤٩٧.



ثانيا - تقديم الضياء على النور؛ لكون الشمس ضياء والقمر نورا، لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ اللَّيْلِ وَالنَّجْمَاتِ﴾<sup>(١)</sup>، وقد أثبت العلم الحديث أن ضوء الشمس ذاتي، ونور القمر غير ذاتي؛ لأنه صادر عن جسم بارد معتم، وقع عليه ضوء الشمس، فانعكس منه على الأرض<sup>(٢)</sup> فهو يكتسب نوره من الشمس .

ثالثا - تقديم الأكبر حجما على الأصغر فحجم الشمس أكبر من حجم القمر<sup>(٣)</sup> .

رابعا - تقديم الأبعد على الأقرب، فمسافة الشمس عن الأرض أبعد من مسافة القمر عن الأرض<sup>(٤)</sup>، لهذه الأسباب وغيرها قدمت الشمس على القمر .

هذا وقد اقتضت الآية على ذكر الشمس والقمر دون بقية النجوم والكواكب؛ لكونهما أظهر للخلق، وأبين؛ فذكر الشمس والقمر؛ كذكر السماء والأرض، فالأمر واضح لعموم الناس<sup>(٥)</sup>. ومن جهة أخرى؛ فإن فن

(١) سورة يونس: من الآية: ٥ .

(٢) المنهج الإبائي للدراسات الكونية في القرآن الكريم، د. خضر عبد العليم: ص ١٤٣ .

(٣) ينظر: من الإعجاز العلمي في القرآن الكريم في ضوء الدراسات الجغرافية الفلكية والطبيعية، د. حسن أبو العينين: ج ٢ ص ٧١ .

(٤) ينظر: السابق: ٧١ / ٢ .

(٥) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ج ٢٧ ص ٢٣٥ .

الجمع يتقاطع مع فن مراعاة النظير، فلفظ الشمس مناسب للفظ القمر من حيث اشتراكهما في الإضاءة، وكلاهما آية، كما مر بنا سابقا.

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾<sup>(١)</sup>، والشاهد في الآية، أن الله - عز وجل - جمع بين النجم والشجر في حكم واحد وهو السجود، والسجود علامة الانقياد والتذلل لله - عز وجل - وكلمة: (النجم) لها معنيان: الأول: يطلق على كل نجم في السماء، وهو اسم جمع، قال تعالى: ﴿والنجم إذا هوى﴾<sup>(٢)</sup>، ويطلق مفردا، فيجمع على نجوم كقوله تعالى: ﴿ومن الليل فسبحه وإدبار النجوم﴾<sup>(٣)</sup>.

والمعنى الثاني: يطلق على الحشيش، والنباتات التي لا ساق لها، فهي ملتصقة بالتراب، والذي يرجح المعنى الثاني هو اقتران النجم بالشجر فهما من المخلوقات الأرضية، وفيهما منفعة للإنسان والحيوان على وجه الأرض<sup>(٤)</sup>، وأما الشجر، فله ساق وارتفاع عن الأرض، والجمع بينهما فيه مراعاة نظير.

وجاء المسند ((يسجدان)) بصيغة الفعل المضارع؛ للدلالة على تجدد السجود خفية، واستمراره من المسند إليه وهما: النجم والشجر؛ لقوله

(١) سورة الرحمن: الآية / ٦ .

(٢) سورة النجم، الآية: ١ .

(٣) سورة الطور، الآية: ٤٩ .

(٤) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢٧/٢٣٦ .

تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ  
 وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَيْزِبٌ حَقٌّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾<sup>(١)</sup>. وجاء تقديم النجم على  
 الشجر من باب الترقى من الأدنى إلى الأعلى، من النباتات المتصلة  
 بالأرض، إلى النباتات المرتفعة عن الأرض. وانظر إلى جمال الاستعارة  
 في قوله تعالى: ﴿والنجم والشجر يسجدان﴾ حيث شبه النجم  
 والشجر بالإنسان العابد الساجد، بجامع الخضوع والانقياد، ثم  
 حذف المشبه به، وأبقى على شيء من لوازمه - وهو السجود - على  
 سبيل الاستعارة المكنية.

واختير السجود على غيره من أعمال العبادة؛ لأن المخلوق أقرب ما  
 يكون إلى ربه في حالة السجود، لقوله عليه السلام: "أقرب ما يكون العبد  
 من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء"<sup>(٢)</sup>.

يتقاطع فن الجمع في هذه الآية مع إيهاام التناسب، وهو ملحق بفن  
 مراعاة النظر، فالمراد من النجم في هذه الآية هو النبات الذي لا ساق له، وهو  
 بهذا المعنى لا يتناسب مع الشمس والقمر، لكن المعنى الآخر الذي يتبادر إلى  
 الذهن - وهو نجم السماء - يتناسب معها، إلا أنه غير مقصود.

(١) سورة الحج: من الآية: ١٨ .

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، الموسوعة الحديثية، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين،:



فالنجم يناسب الشمس والقمر على المعنى غير المراد، ولا يناسب على المعنى المقصود في الآية، وذلك لتوهم المناسبة بين الشمس والقمر والنجم على اعتبار المعنى المتبادر إلى الذهن وهو نجم السماء، وليس على أساس المعنى المراد منه في السياق، ولذلك سمي بإيهاام التناسب.

كذلك يتقاطع فن الجمع في هذه الآية مع الطباق، فبين النجم والشجر تضاد من حيث السفلى والعلو. فالأول: نبات متصل بالأرض، والآخر: نبات مرتفع عن الأرض.

ولو دققنا النظر في الآيتين: (الشمس والقمر بحسبان، والنجم والشجر يسجدان) لوجدنا صورة الطباق غير غائبة عن الذهن. فالشمس والقمر مخلوقان في السماء، والنجم والشجر مخلوقان في الأرض.

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

الشاهد في الآية، أنه جمع الأموال والأولاد تحت حكم واحد وهو كونها فتنة، هذا الجمع جاء بطريق القصر ((إنما)) فالمقصود الأموال والأولاد، والمقصود عليه: فتنة، فهو من باب قصر الموصوف على الصفة، أي: ما أموالكم وأولادكم إلا فتنة، فالقصر أفاد معنى المبالغة، أي المبالغة في ملازمة هذه الصفة للموصوفين؛ إذ لا يخلو هذان الموصوفان من صفة الفتنة، وهذان الموصوفان: الأموال والأولاد، لا يقتصران على هذه

(١) سورة التغابن: آية / ١٥ .

الصفة فقط، بل لهما صفات أخرى؛ لذا يكون هذا النوع من القصر الحقيقي الادعائي عند البلاغيين.

وقدمت الأموال على الأولاد؛ لأن الفتنة في الأموال أكثر من فتنة الأولاد<sup>(١)</sup>، والانشغال بالأموال والتلهي بها يكون أكثر من الانشغال بالأولاد.

كذلك يأتي تقديم الأموال على الأولاد من باب تقديم السبب، فالمال سبب في الزواج، والزواج سبب في الأولاد<sup>(٢)</sup>. وجاءت الأموال والأولاد بصيغة جمع التكسير على وزن ((أفعال)) وهذا الجمع يفيد القلة، لكن إذا عرف، أو أضيف إلى ضمير، فإنه يفيد الكثرة، وهما مضافان إلى ضمير الخطاب، فيفيدان الكثرة، ويفهم من ذلك أن كثرة المال وكثرة الأولاد تكون الفتنة فيهما أكثر.

وذكر الأولاد دون البنين؛ لأن الأولاد تشمل الذكر والأنثى<sup>(٣)</sup>، فالذي لديه ذكور أو إناث أو ذكور وإناث، كل ذلك لا يخلو من فتنة، ولكن فتنة الأولاد أكبر من فتنة البنين وحدهم؛ لذا جاء الحكم هنا (فتنة)، وجاء (زينة) في آية سورة الكهف؛ لمناسبة المحكوم به في كل منهما.

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٣/ ٢٦١ .

(٢) ينظر: السابق: ٣/ ٢٤٨ .

(٣) ينظر: الكليات: ص ٩٤٤ .



تشير هذه الآية الكريمة إلى أن الأموال والأولاد اختبار للإنسان .  
فالمال: اختباره دفع الزكاة، وأخذه من حلال، وصرفه في حلال، وكذلك  
الأولاد اختبار، فالقيام على تربيتهم وتوجيههم ورعايتهم، والحدب  
عليهم، والاهتمام بهم، والصبر عليهم، كل ذلك اختبار، فعن عبد الله بن  
بريدة أن أباه حدثه قال: " رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
يخطب، فأقبل حسن وحسين - عليهما السلام - عليهما قميصان أحمران،  
يعثران، ويقومان، فنزل النبي - عليه السلام - فأخذهما فوضعهما في  
حجره فقال: ((صدق الله ورسوله، إنما أموالكم وأولادكم فتنة، رأيت  
هذين فلم أصبر)) ثم أخذ في خطبته<sup>(١)</sup>. فالرسول عليه السلام قطع خطبته؛  
بسبب انشغاله بالحسن والحسين.

ولو وازنا بين هذه الآية من سورة التغابن، وبين الآية التي مرت بنا  
من سورة الكهف<sup>(٢)</sup>، وهو قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ  
الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً ﴿٦١﴾﴾<sup>(٣)</sup> لو جدنا أن النظم يختلف بين الآيتين .

١ - فآية التغابن جاء الأسلوب فيها بطريق القصر ب (إنما)، حيث قصرت  
الأموال والأولاد على صفة الفتنة، بينما الآية في سورة الكهف،  
خلت من أسلوب القصر، والسر في ذلك -والله أعلم- يتعلق

(١) سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٢٩٨، كتاب اللباس، باب لبس الأحمر للرجال .

(٢) ينظر: البحث ص ٢٢٩ .

(٣) الكهف: ٤٦

باختلاف المحكوم به، فأية التغابن تتعلق بموضوع الفتنة، وأما آية الكهف فتتعلق بموضوع الزينة الفانية، التي لا تخلو من فتنة أيضا .

٢- في آية التغابن جاءت الأموال مجموعة مضافة إلى ضمير الخطاب، فهو يفيد الكثرة، ومعنى ذلك، أن كثرة الأموال تكون الفتنة فيها أكثر، أما آية الكهف، جاء المال فيها مفردا معرفا بلام الجنس، وهذا يعني: أن المال قليله أو كثيره زينة .

٣- في آية التغابن جاء النظم القرآني بكلمة (وأولادكم) بصيغة الجمع مضافا إلى ضمير الخطاب، فهو يفيد الكثرة، وكلمة أولادكم، تشمل الذكور والإناث، ومعنى ذلك، أن الفتنة فيهما أكبر وأعظم، بينما في آية الكهف، جاء النظم القرآني بكلمة (والبنون)، وهي تطلق على الذكور فقط، وهذا الجمع، يدل على القلة والكثرة، ومعنى ذلك، أن البنين مهما قلوا أو كثروا، فهم زينة الحياة الدنيا .

وخلاصة القول: إن كثرة الأموال والأولاد فتنة، وإن قلة المال والبنين أو كثرتهما، زينة الحياة الدنيا .



## المطلب الثاني

### تقدم الحكم على الجمع

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ أَلْفِيَّ أَرْضَعْتَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنْ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ أَلْفِيَّ فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّيْثِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٣﴾ ﴾ (١) وهذه المحرمات كانت محرمة في الجاهلية، ما عدا حالتين، وهما: مانكح الآباء من النساء، والجمع بين الأختين، فقد كانتا جائزتين في المجتمع الجاهلي على كره منه .

فالشاهد في هذه الآية، تقديم الحكم (التحريم) على الجمع، أي: جمع الأشياء المحرمة مرتبة بحسب ما وردت في الآية، وهذه المحرمات في الآية منها: ما يتعلق من جهة النسب، وعددها سبع: الأمهات، البنات، الأخوات، العمات، الخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت، ومنها: ما يتعلق من جهة غير النسب، وعددها ست: الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات النساء، وبنات النساء، بشرط الدخول بالنساء، وأزواج الأبناء، والجمع بين الأختين .

(١) سورة النساء: آية: ٢٣ .



وفن الجمع في الآية يتقاطع مع نوع من أنواع الإطناب، وهو التفصيل بعد الإجمال . ففي صدر الآية (إجمال) للمحرمات من النساء على الرجال، ثم بعد ذلك فصل النساء المحرمات على النحو السابق .

وكذلك يقترن فن الجمع في هذه الآية بفن التقسيم، حيث ذكر في الآية نوعان من التحريم:

الأول: من جهة النسب .

الثاني: من جهة غير النسب .

ويمكن أن يقال: إن فن الجمع يقترن بفن التقسيم من جهة أخرى للتحريم:

١- تحريم مؤبد .

٢- تحريم مؤقت .

وهذا من التقسيم الجيد الذي استوفى المعنى، فلا تستطيع أن تضيف معنى ثالثا .

وجاء الفعل (حرمت) على ما لم يسم فاعله؛ إذ لم يصرح بالفاعل؛ لأنه معلوم من سياق الآية، وهو أن المحرم هو الله - عز وجل -، لقوله تعالى في نهاية الآية: (إن الله كان غفورا رحيما)، هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ فإن سلطة التحريم، خاصة بالله وحده كما هو معلوم في سورة الأنعام .



ومجيء الفعل بصيغة الماضي (حرمت)، يفيد بأن أمر التحريم قد قرر وانتهى<sup>(١)</sup>.

وجاء قوله تعالى: (عليكم) خطاب مشافهة للحاضرين<sup>(٢)</sup>، ولكنه ليس خاصاً بهم، بل هو خطاب عام لجميع المسلمين، يتناول الماضي، والحاضر، والمستقبل.

وقد خص الله - سبحانه وتعالى - الرجال بالخطاب (عليكم) دون أن يخص النساء، كأن يقال: (حرم عليهن أبناؤهن)؛ لأن طلب النساء أي: (خطبتهن) يكون من قبل الرجال، وهذا معلوم في الشرع، والعرف والعادة.

وقوله - سبحانه وتعالى - (عليكم أمهاتكم)، عام يقابله عام<sup>(٣)</sup>، فتوجيه الخطاب إلى الجمع (عليكم) يقابله تعيين المحرمات بالجمع: كالأمهات، والبنات، والأخوات، وهذا يفيد الاستغراق في التوزيع، بمعنى أن كل رجل يحرم عليه نكاح كل أم، وكل بنت، وكل أخت... إلخ.

وفي قوله تعالى: (حرمت عليكم أمهاتكم) إيجاز حذف، وهو حذف المضاف، والتقدير: (حرم عليكم نكاح أمهاتكم)، وهذا المضاف

(١) انظر: تفسير التحرير والتنوير: ج ٥ ص ٢٩٤ .

(٢) انظر: تفسير البحر المحيط: ٣/ ٢١٨ .

(٣) انظر: السابق: ٣/ ٢١٨ .

المحذوف معلوم من الآية السابقة، وهو قوله تعالى: (ولا تنكحوا ما نكح  
 آباؤكم من النساء) جزء من الآية: ٢٢ وهذا شبيه بقوله تعالى: (حرمت  
 عليكم الميتة) والتقدير حرم عليكم أكل الميتة، فالتحريم يتعلق بالأفعال لا  
 بالذوات (الأعيان)، وهذه الآية لم تذكر علة التحريم، لا خاصة ولا عامة،  
 وكل ما يذكر من حكم، أو أسرار، إنما هو اجتهاد، ورأي، واستنباط،  
 والحكمة من التحريم - والله أعلم - هو العمل على غرس الوقار، والمحبة،  
 والتقدير، والعطف، والاحترام لهذه المحرمات في نفوس من حرم من  
 عليهم، والتنزه عن اللهو والرفث اللذين لا يخلو منهما الزواج، ودفعا  
 للغيرة التي تفضي إلى العداوات والحزازات بين القرابة القريبة<sup>(١)</sup>، ولا  
 يتحقق ذلك إلا بعدم الزواج منهن؛ لأن الحياة الزوجية غالبا ما تتعرض إلى  
 الخلافات التي قد تؤدي إلى الطلاق .

وقد ذكر العلماء أن سبب هذا التحريم يعود إلى أن وطأهن فيه إهانة  
 وإذلال، فالإنسان لا يقدم عليه إلا في الموضع الخالي، لذا لا يليق النكاح  
 بالأصول والفروع، فينبغي صون الأمهات عنه، وكذلك صون البنات  
 ؛ لأن البنت بضعة من الرجل وجزء منه لقول الرسول - صلى الله عليه  
 وسلم - (إنما فاطمة بضعة مني)<sup>(٢)</sup>، وكذلك القول في البقية<sup>(٣)</sup>. وقد يكون

(١) انظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢٩٤/٥ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة، مجلد ٤ ص ١٩٠٣ و صحيح البخاري، باب النكاح، باب (١٠٩)، ج ٦ ص ١٥٨، ورواية البخاري: (إنما هي بضعة مني).



من الحكم - والله أعلم - أن الزواج من الأقارب يضوي الذرية ويضعفها؛ لقوله عليه السلام: (اغتربوا لا تضووا)<sup>(١)</sup>، وقوله عليه السلام: (لا تنكحوا القرابة القريبة، فإن الولد يخلق ضاويًا)<sup>(٢)</sup>. والضاوي: الهزيل الضعيف النحيف.

وقد أثبت العلم، أنه كلما تباعد النسب بين الزوجين أتى النسل قويا في صفاته، وما ينطبق على الإنسان، ينطبق كذلك على النبات، والحيوان<sup>(٣)</sup>، فإذا كان الزواج من الأقارب يضعف الذرية غالبا، فما بالك بالزواج من المحرمات؟.

وقد جاء تقديم المحرمات على الرجال تصاعديا من الأقرب فالأبعد. ومن الجمع قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّتُكُمْ وَأَدَمٌ وَلِئِمٌّ الْخَنَازِيرُ وَمَا أَهْلُ بَيْتِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْجَفَةُ وَالْمَوْفُودَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيجَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: التفسير الكبير للفخر الرازي: مج/٤ ص ٢٤، وانظر غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: ٦/٥

(٢) غريب الحديث، إبراهيم الحري: ٣٧٩/٢، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: ج ٣/١٠٦، وانظر: الفائق في غريب الحديث للزحشري: ج ٢ ص ٣٥٠.

(٣) الفائق في غريب الحديث: ج ٢ ص ٣٥٠.

(٤) ينظر: تفسير الشعراوي: مجلد/٤ ص ٢٠٩٤.

(٥) سورة المائدة، من الآية: ٣.

الشاهد في الآية، أن الله - عز وجل - جمع أحد عشر نوعاً من أحوال الحيوان تحت حكم واحد وهو التحريم، والذي يلحظ في الآية أن الحكم (حرمت) تقدم على الجمع، وهو المذكورات، والمقصود تحريم أكلها بحسب ورودها في الآية. وفن الجمع في هذه الآية، يتقاطع مع بنية التفصيل بعد الإجمال، حيث أجمل المحرم، ثم فصل على النحو الذي ذكر على النحو الآتي:

**الأولى - الميتة:** والعلة في تحريمها هو ما يترتب على أكل لحمها من مضار محققة للإنسان؛ لأن الدم إذا حبس في العروق تعفن وفسد، وبما أن الفطرة السليمة تأنف من أكل الميتة، جاء التحريم موافقاً للفطرة، لذا قدمت الميتة على جميع الأحوال المذكورة<sup>(١)</sup>.

**الثانية - الدم:** والعلة في تحريمه راجعة إلى قذارته؛ لأن له رائحة كريهة عند تعرضه للهواء؛ ولأنه يحمل أشياء مضرّة لا يحاط بمعرفتها<sup>(٢)</sup>. لذا جاء الدم في المرتبة الثانية في التحريم لما له من تعلق بالميتة غالباً.

**الثالثة - لحم الخنزير:** نص القرآن الكريم على لحم الخنزير؛ لأنه يسبب عدة أمراض من أكل لحمه، وما عدا ذلك من شعر وجلد فهو كسائر

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٦/ ٨٩، وينظر التفسير الكبير: ٤/ ٢٨٣، وينظر مع الطب في القرآن الكريم، د/ عبد الحميد دياب، د/ احمد قرقوز: ص ٣٣.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٦/ ٩٠.



الحيوانات في طهارة شعره وجلده<sup>(١)</sup>، أخذنا بعموم قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - ((أيما إهاب دبغ فقد طهر))<sup>(٢)</sup>.

الرابعة - (وما أهل لغير الله). والإهلال: رفع الصوت. يقال: أهل بالحج: إذا لبى، ومنه استهل الصبي: إذا صرخ عند ولادته.

والعلة في التحريم، هو عدم الإشراف مع الله أصناماً أو غيرها، فالذبح يجب أن يكون لله لا لغيره<sup>(٣)</sup>.

الخامسة - المنخقة: والعلة في تحريم المنخقة، أن الخنق يفسد الدم، وإذا فسد الدم فسد اللحم، وهذه المنخقة من جنس الميتة؛ لعدم سيلان دمها<sup>(٤)</sup>.

السادسة - الموقوذة: وهي المضروبة بحجر أو عصا إلى أن تموت، وهي في حكم الميتة، وفي حكم المنخقة، لعدم سيلان الدم منها، والعلة في تحريمها فساد دمها الذي يؤثر على فساد لحمها، وذلك لعدم سيلان الدم الذي حشر في العروق، فيكون لحمها ضاراً، يضر بصحة الجسم، بسبب انتشار الدم تحت الجلد وفي الأنسجة، مما يزيد احتمال وصول الجراثيم وتكاثرها<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: السابق: ٦/ ٩٠، وينظر: مع الطب في القرآن الكريم: ص ١٣٥.

(٢) ينظر: سنن ابن ماجه، ٢/ ٣٠٠، كتاب اللباس، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت.

(٣) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٦/ ٩١، وينظر: التفسير الكبير: ٤/ ٢٨٣.

(٤) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٦/ ٩١، وينظر التفسير الكبير: ٤/ ٢٨٣، وينظر مع الطب في القرآن الكريم: ص ١٣٥.

(٥) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٦/ ٩١، وينظر التفسير الكبير: ٤/ ٢٨٣، وينظر مع الطب في

القرآن الكريم: ص ١٣٥

السابعة- المتردية: وهي التي تسقط من جبل، أو موضع عال، أو تسقط في بئر، أو حفرة عميقة فتموت، وهي في حكم الميتة؛ حيث إنها ماتت، وما سال منها الدم<sup>(١)</sup>.

الثامنة- النطيحة: وهي المنطوحة إلى أن ماتت، وذلك مثل شاتين تناطحتا إلى أن ماتتا أو ماتت إحداهما، والنطيحة في حكم الميتة التي لم يسئل دمها<sup>(٢)</sup>.

التاسعة - (وما أكل السبع)، فحرم الله - عز وجل - كل ما قتله السبع؛ لأن أكيلة السبع تموت بغير سفح الدم غالبا، بل بالضرب على المقاتل.

وقوله تعالى: (إلا ما ذكيتم) إلا فالاستثناء فيه مختص بقوله: (وما أكل السبع) فالسباع كانت تتاب العرب كثيرا، فكانوا يلحقونها، فتترك أكيلتها فيدركونها بالذكاة<sup>(٣)</sup>.

العاشرة - (وما ذبح على النصب)، حيث كان العرب يذبحون على الأنصاب، ويشرحون اللحم ويشوونه، فيأكلون بعضه، ويتركون بعضه الآخر للسدنة.

(١) ينظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير: ٤/ ٢٨٣.

(٢) ينظر: السابق: ٤/ ٢٨٤.

(٣) ينظر: السابق: ٤/ ٢٨٢.



ووجه عطف (وما ذبح على النصب) على المحرمات المذكورة مع أن المسلمين قد هجروا عبادة الأصنام؛ لأن من العرب من استمر على ذبح بعض الذبائح على الأنصاب (حجارة أعدت للذبح وللطواف) التي في قبائلهم على نية التداوي، فأراد الله - عز وجل - أن ينبههم، وأن يؤكد على تحريم الذبح على النصب<sup>(١)</sup>.

الحادية عشرة - (وأن تستقسموا بالأزلام)، الأزلام: القداح، واحدها زلم، وسميت القداح بالأزلام؛ لأنها زلمت، أي سويت.

فمما سبق، يتبين أن هذه المحرمات منها ما يتعلق بالمطعومات مثل: الميتة، والدم، ولحم الخنزير، والمنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع، ومنها: ما يتعلق بأمر العقيدة، والمطعومات، مثل: (وما أهل لغير الله به) (وما ذبح على النصب) (وأن تستقسموا بالأزلام).

والسر في تقديم المحرمات التي تتعلق بالمطعومات على المحرمات التي تتعلق بأمر العقيدة، والمطعومات هو: أن بعض ضعاف النفوس من المسلمين قد يقع في نفوسهم شيء من الحل في الميتة، والمنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع، فجاء القرآن الكريم ليؤكد على حرمة أكلها، وقد جاء قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ متداخلا مع المطعومات

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٩٦/٦.

المحرمة لكون بعض المسلمين ما زال يذبح للولي، أو الشيخ أو العارف بالله، فجاء التوجيه الرباني ليؤكد على أن الذبح ينبغي أن يكون لله لا لغيره من المخلوقين.

أما المحرمات التي تتعلق بأمر العقيدة، فقد أخرجت في الآية بسبب أن هذه السورة قد نزلت بعد أن انتشر الإسلام، كما أن المسلمين قد هجروا عبادة الأصنام، والذبح على النصب، والاستقسام بالأزلام، ولكن ليس من المستبعد أن تبقى هناك بعض الجيوب في القبائل يفعل ذلك بنية التداوي؛ لذا ذكر الله - عز وجل - هذه المحرمات التي تتعلق بأمر العقيدة إلى جانب المطعومات المحرمة من باب التأكيد على حرمتها<sup>(١)</sup>. فكما أن المطعومات التي ذكرت في الآية محرمة، وكذلك ما يتعلق بأمر العقيدة محرمة أيضا، بل هي أشد تحريما لكونها تتعلق بالشرك، والله - عز وجل - لا يقبل أن يكون معه شريك، بينما تلك المطعومات المحرمة يجوز الأكل منها بقدر عند الضرورة القصوى.

(ومن الجمع قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَا تَبْتِغُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

الشاهد في هذه الآية، تقديم الحكم وهو قوله تعالى: (لا تبغ منهم) على الجمع، حيث جمع أربعة أشياء، تتعلق بالجهات الأربع على الترتيب: (بين

(١) ينظر: السابق ج ٦ ص ٩٥، ٩٦ .

(٢) سورة الأعراف: الآية: ١٧ .

أيديهم) الأمام، (ومن خلفهم) الوراء، (وعن أيانهم) اليمين، (وعن شمائلهم) الشمال .

وقد فسر بعض العلماء قوله تعالى: (من بين أيديهم) بمعنى الدنيا؛ لأنها بين يدي الإنسان، يسعى فيها ويعمل، ويشاهد ما يقع فيها، (ومن خلفهم) بمعنى الآخرة؛ لأنها تأتي بعد ذلك . وبعضهم فسر قوله تعالى: (بين أيديهم)، بمعنى الآخرة؛ لأنهم يصلون إليها، ويردون عليها، فهي بين أيديهم، وقوله تعالى: (ومن خلفهم) بمعنى الدنيا؛ لأنهم يخلفونها<sup>(١)</sup> . فالشيطان يرغب الناس في الحياة الدنيا، ويزين لهم الأهواء والمعاصي، ويشككهم في أمر الآخرة، ويلبس عليهم دينهم، كما فسر بعض العلماء قوله تعالى: (وعن أيانهم) بمعنى: الحسنات، أو بمعنى الحق، وقوله تعالى: (وعن شمائلهم) بمعنى السيئات، أو بمعنى: الباطل<sup>(٢)</sup> .

أما من جهة الفوقية، والتحتية، فلم يستطع الشيطان أن يأتي للإنسان منها؛ لأن جهة الفوق تنزل منها الرحمات من رب العالمين، وجهة التحت، مكان السجود<sup>(٣)</sup> . وقد جيء بحرف الجر (من) في جانب قوله تعالى: (من بين أيديهم ومن خلفهم)، وبحرف الجر (عن) في جانب قوله

(١) انظر: التفسير الكبير: للرازي: مجلد ٥، ج ١٤، ص: ٢١٢

(٢) انظر: السابق: ص: ٢١٤ الرازي، وانظر الطبري الجامع الكبير: ٥ / ٤٤٥

(٣) انظر: في رحاب التفسير، الشيخ عبد الحميد كشك: مجلد ٢، ج ٨، ص: ١٣٠٤، وانظر جامع

البيان في تأويل القرآن للطبري: ص: ٤٤٧ .

تعالى: ( وعن أيانهم وعن شمائلهم)، فما السر في ذلك؟ لعل الحكمة من ذلك - والله أعلم - أن حرف الجر (من) يفيد الابتداء، فالشيطان أول ما يبدأ عمله ووسوسته من جهة الأمام، ثم من جهة الخلف، فهو يفسد الدنيا على الإنسان، لكي يفسد عليه آخرته، وأما حرف الجر (عن)، فيفيد معنى البعد، والمجازة، والمباينة، فإذا قال القائل: جلس عن يمينه، فمعناه أنه جلس بعيداً عن صاحب اليمين، غير ملتصق به<sup>(١)</sup>، وهذا من رحمة الله وفضله أنه جعله بعيداً عن جهتي: اليمين والشمال، ولو كان ملتصقاً بهما، لكان تأثيره أعظم، ووسوسته أشد على الإنسان .

إن فن الجمع، في هذه الآية، يتقاطع مع نوع من أنواع الإطناب، وهو التفصيل بعد الإجمال، ففي الآية الكريمة، ذكر إتيان الشيطان للإنسان، وهذا إجمال، ثم فصل كيفية هذا الإتيان: (بين أيديهم)، (خلفهم)، (أيانهم)، (خلفهم).

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿لِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْمَعْلُومِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفِينَ لَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَنَادِ وَالْفِئَةِ مِنَ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>. فالشاهد في الآية أن الله - سبحانه وتعالى - قد جمع الأصناف الثمانية المستحقة للزكاة تحت حكم واحد، وهو إعطاء الصدقات لهم، وهذه الأصناف

(١) انظر: التفسير الكبير: للرازي: مجلد ٥، ج ١٤، ص: ٤٤٧

(٢) سورة التوبة، الآية: ٦٠.



بحسب ما ذكرت في الآية هي: الفقراء، والمساكين، والعاملون عليها،  
والمؤلفة قلوبهم، والرقاب، والغارمون، وفي سبيل الله، وابن السبيل.

والملاحظ على هذا الفن البديعي (الجمع)، أن الحكم قد تقدم على  
الأمر المجموعة المختلفة، وهي الأصناف الثمانية المستحقة للصدقات.

ومن هنا ندرك أن الحكم في فن الجمع قد يتأخر وقد يتقدم، بمعنى أن  
الحكم قد يأتي بعد جمع الأمور المختلفة أو يأتي في مقدمة الأمور المجموعة،  
كما في آية الصدقات.

ولو نظرنا في الحكم المتقدم (الصدقات) لوجدنا أنه جاء مقصوراً: ((إنما  
الصدقات للفقراء...))، فالصدقات مقصور، والفقراء مقصور عليه فهو  
من باب قصر الصفة على الموصوف، أي: إن الصدقات مقصورة على هذه  
الأصناف الثمانية، لا تتعداهم إلى غيرهم، فالقصر عموماً يفيد حكماً  
بالإثبات والنفي<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الشيخ عبد القاهر الجرجاني أن أسلوب القصر بـ (إنما) يتضمن  
معنى النفي والاستثناء<sup>(٢)</sup>، فيكون المعنى: ما الصدقات إلا للفقراء  
والمساكين.....، وهذا يفيد معنى الاختصاص، أي: إن هذه الأصناف  
الثمانية، مختصة بأخذ الصدقات.

(١) ينظر: دلائل الإعجاز: ص ٣٢٨.

(٢) ينظر: السابق: ص ٣٢٨.

## وجاءت لفظة ((الصدقات)) في الآية دون الزكاة لأمرين:

الأول: أنها مأخوذة من الجذر ((صدق))، والصدق نقيض الكذب، وهذا يعني أن الرجل المزكي عليه أن يكون صادقا مع الله في إخراج زكاته دون أن ينقص منها شيئا.

الثاني: الصدقات عامة، تشمل الواجبة والمندوبة، أي: صدقة التطوع، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعله، والصدقة: ما يخرج به الإنسان من أمواله الناطقة والصامتة على وجه القربة<sup>(١)</sup>.

وعند النظر في الأمور المجموعة وهي الأصناف الثمانية المستحقة للزكاة، نجد أن حرف الجر (اللام) قد دخل على الأصناف الأربعة الأولى، بينما دخل حرف الجر (في) على الأصناف الأربعة الأخيرة. فما السر في ذلك؟

إن حرف الجر اللام يفيد الملك<sup>(٢)</sup>. فالصدقة تعطى للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم تمليكاً، وهم أحرار في التصرف في المال الذي أخذوه من أموال الزكاة كأن يشتروا لباساً أو طعاماً أو غير ذلك. وأما دخول حرف الجر (في) على الأصناف الأربعة الأخيرة: (وفي الرقاب

(١) ينظر: معجم مفردات ألفاظ القرآن: ص ٢٨٦، وينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ج ٣ ص ٤٠٨

(٢) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١/ ٢٢٩، وانظر من أسرار التعبير في القرآن: ٩٨، ٩٩



والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل) فإنه يفيد الوعائية والظرفية<sup>(١)</sup>، وهذا يدل على أن هذه الأصناف الأربعة الأخيرة أرسخ في استحقاق التصديق عليهم، فهم أصبحوا بمثابة أوعية تصب فيها أموال الزكاة<sup>(٢)</sup>.

ومن الملحوظ أن حرف الجر (في) دخل مرتين على الصنف السابع: (وفي سبيل الله) مرة: بطريق مباشر، ومرة بطريق غير مباشر، أي عن طريق العطف، وهذا يدل دلالة واضحة على أن هذا الصنف هو الأجدر بالزكاة، والأحق بها من الأصناف الأخرى، فأولوية الزكاة تعطي لهذا الصنف ما يكفيه؛ لأنه يستحق الزكاة؛ لكون المجاهدين في سبيل الله يدافعون عن المصالح العامة للأمة الإسلامية، ومنها المصالح الدينية وهي الأهم<sup>(٣)</sup>.

أضف إلى ذلك أن دخول حرف الجر (في) على هذه الأصناف الأربعة الأخيرة، يوحي بعدم تملك هذا المال لهم، وإنما تصرف الزكاة في مصالح تتعلق بهم، فمن أجل فك الرقاب يدفع المال إلى السادة المكاتبين أو البائعين، ومن أجل فك الغارمين من السجن يدفع المال إلى الدائنين، ومن أجل دعم الجهاد في سبيل الله يدفع المال لشراء السلاح وغيره

(١) ينظر: السابق: ١/ ١٨٢

(٢) ينظر: الكشاف، ٢/ ١٩٨، وينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية: ص ١٢٠، ١٢١.

(٣) انظر: من أسرار التعبير القرآني: ص ٩٨ .

للمجاهدين دون تسليمه للأفراد، ومن أجل مساعدة ابن السبيل للوصول إلى بلده، لا يسلم المال له مباشرة، بل يدفع المال لمن يوصله إلى بلده؛ لأنه في بعض الحالات قد يدعي شخص بأنه ابن سبيل، وقصده من ذلك جمع النقود لا غير، وأما التعريف بهذه الأصناف الثانية، فمرده إلى كتب الفقه والتفسير.

ومن الجمع قوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لُحُوبٌ وَلَهُوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ثُمَّ يَرِيحُ فَتَرَثُهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَعْقَرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴿٢٠﴾<sup>(١)</sup>.

الشاهد في هذه الآية، تقديم المحكوم عليه وهو: (الحياة الدنيا) على الجمع، حيث جمع عددا من الأشياء تحت حكم واحد، وهذه الأشياء جاءت على النحو الآتي: لعب، لهو، زينة، تفاخر، تكاثر في الأموال والأولاد.

وهذا الجمع في الآية، يتقاطع مع بنية التفصيل بعد الإجمال، فقوله تعالى (الحياة الدنيا) إجمال، ثم فصل الأشياء على النحو الذي ذكر سابقا.

وقد قدم اللعب على اللهو؛ لأن اللعب يكون في فترة الطفولة والصباء، بينما اللهو، يكون في فترة الشباب والكهولة<sup>(٢)</sup> فزمان الصبا، مقدم على زمن اللهو، فالحياة الدنيا، شبهت باللعب واللهو، ووجه الشبه بينهما، سرعة

(١) سورة الحديد: آية: ٢٠.

(٢) ينظر: تفسير الجامع الكبير الرازي: ج ٢٩ ص: ٤٦٤، وانظر معترك الأقران في إعجاز القرآن:

ج ٣ ص ٢٣٤.

الانقضاء، فكل منهما فان لا طائل تحته، ولا بقاء له، ثم جاءت (الزينة) في المرتبة الثالثة بعد اللهو واللعب؛ لأن الزينة مقصد من مقاصد الإنسان، فالزينة شاملة لكل ما يرغبه المرء، ذكرا كان أو أنثى، لكن النساء يهتمن بالزينة أكثر، ثم (التفاخر) بما يحصل عليه الإنسان من متاع الحياة الدنيا المتمثل في قوله تعالى: ﴿ذُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِلِ﴾<sup>(١)</sup>. فالآية تشير إلى أمور يجبها الإنسان، وفي الوقت نفسه هي مدعاة للتفاخر والتباهي .

ثم التكاثر في الأموال والأولاد، وقد قدمت الأموال على الأولاد؛ لأن أغلب الناس ينشغلون بأموالهم أكثر مما ينشغلون بأولادهم<sup>(٢)</sup>، فالمال والأولاد قد يلهيان عن ذكر الله. قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيُكْفَرُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وجاء أسلوب القصر بطريق (أنما)، ليفيد قصر الموصوف الحياة الدنيا، على صفات الدنيا من لعب، ولهو، وزينة، وتفاخر... إلخ....

وأسلوب القصر (بأنما)، لا يستخدم إلا في الأمور الواضحة، التي لا يجهلها المخاطب<sup>(٤)</sup>.

(١) آل عمران: ١٤

(٢) انظر: البحث ص ١٢، ١٣ .

(٣) المنافقون: ٩ . ١٤

(٤) انظر: دلائل الإعجاز: ص ٣٢٨، ٣٣٠ .

## الخاتمة:

لقد تطرق البحث إلى دراسة الفن البديعي (الجمع) من خلال نماذج من آيات الذكر الحكيم؛ حيث أظهر هذا البحث، أن الجمع فيه إيجاز في الأسلوب؛ لكون الأشياء المتعددة تجمع في خبر واحد، ولو جعل لكل شيء خبرا لطل الكلام، وخرج عن حده المؤلف .

كما سيجد القارئ من خلال البحث، أن فن الجمع يقترن مع مجموعة من فنون البديع مثل: فن التقسيم، ومراعاة النظير، وإيهام التناسب، وهو ملحق بفن مراعاة النظير، كما يقترن أيضا مع بعض مباحث علم المعاني نحو: الإيجاز، والتقديم، والقصر، وبنية التفصيل بعد الإجمال، وهو نوع من أنواع الإطناب .

وقد بين البحث، أن فن الجمع يثير الفكر، وذلك عندما يجمع في الآية بين أشياء كثيرة متتالية ترتبط في حكم واحد، كما يثير فن الجمع تشويق النفس إلى معرفة الخبر - وهو الحكم - عندما تتوالى الأشياء المجموعة، فإذا ما وصلت إلى الحكم الواحد الذي يجمع بين هذه الأشياء، تمكن في النفس أيما تمكن.

كما كشف البحث عن أن الحكم ليس شرطا أن يقع دائما خبرا عن المتعدد، بل يتقدم الحكم على المتعدد، وهذا ظاهر في الآيات التي درست.



وبعد، فهذا جهد المقل، فإن أحسنت فهذا من فضل الله، وإن قصرت  
فالكمال لله وحده، سائلا المولى - عز وجل - أن لا يجرمني، ولا يجرم من  
قرأ هذا البحث الأجر والثواب إنه سميع مجيب.  
والله الموفق وإليه المآب .

## المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- آيات الله المبصرة د. توفيق علوان، دار بلنسية-الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٣- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية، عبد القادر عبد الرحمن السعدي، دار عمار للنشر والتوزيع عمان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٤- أسباب النزول، علي بن أحمد النيسابوري، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح-الدمام-السعودية، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٥- إعراب القرآن الكريم وبيانه، محيي الدين الدرويش، دار ابن الكثير، ودار اليمامة-دمشق - بيروت ط٨، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٦- الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني، شرح وتعليق د. محمد عبد المنعم خفاجي، ط٤، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، دار الكتاب اللبناني - بيروت - لبنان، بدون تاريخ.
- ٧- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة-بيروت-لبنان، بدون تاريخ.
- ٨- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية - بيروت - لبنان .
- ٩- تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.



- ١٠- تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر عاشور، الدار التونسية للنشر ١٩٨٤ .
- ١١- تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، قطاع الثقافة، القاهرة، بدون تاريخ.
- ١٢- التفسير القيم، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، جمع محمد الندوي، تحقيق: محمد الفقي، القاهرة، ١٣٦٨ هـ .
- ١٣- التفسير الكبير، الفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي-بيروت - لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١٤- جامع البيان في تفسير القرآن، ابن جرير الطبري دار المعرفة - بيروت - لبنان، ط٣، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ١٥- جامع الدروس العربية، مصطفى الغلاييني، ط ١١، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١م.
- ١٦- حاشية الدسوقي على شرح السعد / شروح التلخيص: ٤ / ٣٣٥، بدون تاريخ.
- ١٧- دلائل الإعجاز، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، تعليق: محمود محمد شاكر مكتبة الخانجي - القاهرة.
- ١٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين السيد محمود الألوسي، إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، بدون تاريخ.
- ١٩- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م، شركة الطباعة العربية السعودية - الرياض.
- ٢٠- شواهد في الإعجاز القرآني دراسة لغوية دلالية، عودة أبو عودة، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م دار عمار - عمان، ص ١٦١ .
- ٢١- صحيح البخاري، المكتبة الإسلامية، استانبول - تركيا، ١٩٧٩م.

- ٢٢- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد -الرياض، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م .
- ٢٣- عروس الأفراح للسبكي ضمن شروح التلخيص، مطبعة عيسى البابي وشركاه مصر، بدون تاريخ.
- ٢٤- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، مصر، ط: ١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م .
- ٢٥- غريب الحديث، لأبي إسحق إبراهيم الحربي، تحقيق: د/ سليمان إبراهيم العايد، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٦- الفائق في غريب الحديث، جار الله محمود الزمخشري، تحقيق: علي البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت -لبنان، بدون تاريخ .
- ٢٧- في رحاب التفسير، الشيخ عبد الحميد كشك، الناشر: المكتب المصري الحديث، القاهرة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٢٨- فقه السنة، سيد سابق، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة.
- ٢٩- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، طهران، بدون تاريخ.
- ٣٠- الكليات، أبو البقاء بن موسى الكفوي، مقابلة: د/ عدنان درويش ومحمد المصري ط ١، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة -بيروت.
- ٣١- لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر-بيروت.

- ٣٢- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز عبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
- ٣٣- المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرفها، محمد الأنطاكي، دار الشرق العربي - بيروت، بدون تاريخ.
- ٣٤- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: د/ شلبي عبد الجليل عبده، عالم الكتب - بيروت - ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٥- معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر العربي، بدون تاريخ.
- ٣٦- معجم الألفاظ المثناة، شريف يحيى الأمين، لبنان - بيروت، دار العلم للملايين، ط ١، ١٩٨٢م.
- ٣٧- معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الفكر - بيروت.
- ٣٨- مع الطب في القرآن الكريم، الدكتور عبد الحميد دياب والدكتور أحمد قرقوز، مؤسسة علوم القرآن، دمشق - بيروت ط ٧، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٩- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية - استانبول - تركيا.
- ٤٠- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق: د/ مازن المبارك، ومحمد علي، دار الفكر، ط ٢، ١٩٦٩م.
- ٤١- من أسرار التعبير في القرآن، د/ عبد الفتاح لاشين، الناشر: شركة مكتبات عكاظ، الرياض، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



- ٤٢ - من الإعجاز العلمي في القرآن الكريم في ضوء الدراسات الجغرافية الفلكية والطبيعية، د.حسن أبو العينين، ، مكتبة العبيكان- الرياض، ط١، ١٤١٦ - ١٩٩٦ م.
- ٤٣ - المنهج الإيماني للدراسات الكونية في القرآن الكريم، د.خضر عبد العليم عبد الرحمن، الدار السعودية-جدة ط٣، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٤٤ - الموسوعة الحديثية، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت/ الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، مؤسسة الرسالة.
- ٤٥ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تخريج عبد الرزاق غالب، ، دار الكتب العلمية-بيروت -لبنان، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، دار الفكر، بدون تاريخ.



